

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

(رقم ٢٦) لسنة ٢٠٠٤

بشأن تحديد الأقسام العلمية لشعيبي الصحافة والإعلام والشريعة والقانون

بكلية الدراسات الإسلامية ، العربية بنات بجامعة الأزهر

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها

والقوانين المعدلة لها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦ لسنة ١٩٧٩ بشأن فرع جامعة الأزهر

للبنات بالقاهرة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٤ لسنة ١٩٨٠ بشأن إنشاء كلية الدراسات الإسلامية والعربية بفرع جامعة الأزهر للبنات بالقاهرة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٨ لسنة ١٩٩٩ بتحديد الوزير المختص بشئون الأزهر :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ (أ) لسنة ١٩٩٠ بإعادة تشكيل الأقسام العلمية لبعض كليات البنات بجامعة الأزهر :

وعلى موافقة مجلس جامعة الأزهر بجلسته المعقودة في ١٩٩٨/٦/٣ :

وعلى موافقة المجلس الأعلى للأزهر بجلساته المعقودة في ١٩٩٨/٧/٢٦ :

فقرة:

(المادة الأولى)

تحدد الأقسام العلمية بشعبتي الصحافة والإعلام والشريعة والقانون بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات بالقاهرة ، على النحو التالي :

أولاً - شعبية الصحافة والإعلام :

وتتكون من الأقسام التالية :

(أ) قسم الصحافة والنشر .

(ب) قسم الإذاعة والتليفزيون .

(ج) قسم العلاقات العامة والإعلان .

ثانياً - شعبية الشريعة والقانون :

وتتكون من الأقسام التالية :

(أ) قسم القانون العام .

(ب) قسم القانون الخاص .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة جمادى الأولى سنة ١٤٢٥ هـ

(الواحد وعشرين يونيو سنة ٢٠٠٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبد